

اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ

الدورة التاسعة

جنيف، من 3 إلى 5 مارس 2014

ملخص الرئيس

الذي اعتمده اللجنة

1. عقدت اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ (اللجنة) دورتها التاسعة في الفترة من 3 إلى 5 مارس 2014 وحضرها 72 دولة عضوا و18 مراقبا.

2. ورحب المدير العام للويو السيد فرانسيس غري بالمشاركين وشكر جميع الدول الأعضاء على مساهمتها الوثيقة. وأشار إلى العرض الجاري تنظيحه لأول مرة في إطار اللجنة، مما يعد علامة أخرى على الجدية التي تنظر بها الدول الأعضاء إلى المجال الخاص المتمثل في إذكاء الاحترام للملكية الفكرية. وعرض المدير العام بندي برنامج عمل الدورة التاسعة، وهما "ممارسات الأنظمة البديلة لتسوية المنازعات الملكية الفكرية وطرق عملها" و"الإجراءات أو التدابير الوقائية أو التجارب الناجمة لاستكمال تدابير الإنفاذ الجارية بغية تقليص حجم سوق المنتجات المقلدة أو المقرصنة". وذكر الدور الذي يمكن أن تؤديه الأنظمة البديلة لتسوية المنازعات (الأنظمة البديلة) في إذكاء الاحترام للملكية الفكرية وفي إنفاذ الملكية الفكرية، بالنظر إلى تراكم القضايا المطروحة أمام المحاكم، ولا سيما أنّ الأنظمة البديلة تتيح إمكانية الاستفادة من خبرات المتخصصين. وتناول البند المتعلق بالإجراءات الوقائية لاستكمال الإنفاذ العملي وأوضح أن الوقاية خير من العلاج وأبدى تقديره لما سيُعرض من مختلف ممارسات البلدان. وأخيرا شدد المدير العام على أهمية المفاوضات حول برنامج العمل المقبل للجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ، وأقر بأنّ اللجنة تطوّرت وأصبحت منتدى حافلا بالآراء المتبادلة والمناقشات حول إذكاء الاحترام للملكية الفكرية والإنفاذ.

3. وفي إطار البند 2 من جدول الأعمال، انُخب السفير توماس فيتشن، نائب الممثل الدائم في بعثة ألمانيا، رئيسا. وانُخب كل من السيدة إيكاترين إيفوتيا، نائبة رئيس مركز جورجيا الوطني للملكية الفكرية (SAKPATENTI)، والسيد فويتشخ بياتكوسكي، المستشار الأول بالبعثة الدائمة لبولندا، نائبين للرئيس. وأبدى وفد كينيا، باسم المجموعة الأفريقية، موافقته على تعيين الرئيس، ولكنه ذكر بأن المجموعة باء قد صرّحت سابقا بأنها تفضّل أن يُعيّن رؤساء اللجان التقنية من بين خبراء عواصم البلدان.

4. وشكر الرئيس الوفود على انتخابه وذكر بولاية اللجنة التي وافقت عليها الجمعيات العامة لليوبو في سنة 2002. وأوضح أن اللجنة لا ترمي إلى وضع قواعد ومعايير، بل إلى تبادل المعلومات حول الإنفاذ، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالتنسيق والمساعدة التقنية في مجال الإنفاذ، فضلا عن التنسيق مع سائر المنظمات والقطاع الخاص من أجل مكافحة التقليد والقرصنة. وقال إن اللجنة تتطلع إلى تثقيف الجماهير وتوسيع إلى تعزيز التنسيق في مجال برامج التدريب الموجهة إلى كل أصحاب المصالح المعنيين. وأكد ضرورة الحرص، لدى تناول مسائل الإنفاذ، على مراعاة المصالح المجتمعية الواسعة النطاق والشواغل الإنمائية، كما هو مبين في التوصية 45 من جدول أعمال الليوبو بشأن التنمية. وأفاد بأنه ينبغي للجنة العمل على تحقيق هدف الليوبو الاستراتيجي السادس، الذي يندرج فيه مجمل عمل الليوبو والذي لجميع البلدان، المتقدمة منها والنامية، مصلحة مشتركة فيه. ومضى يقول إن على الدول الأعضاء، بوصفها دولا أطرافا في اتفاقية الليوبو وفي مختلف المعاهدات الخاصة بالملكية الفكرية، أن تسعى إلى إدكاء الاحترام بالملكية الفكرية، مما يعني زيادة الوفاء بالالتزامات القانونية التي وقّعت عليها. وقال إنه يجب على جميع الدول النظر في كيفية تنفيذ نظام لحماية الملكية الفكرية، وذلك باتخاذ طرق تستجيب لاحتياجات مجتمعاتها العملية وتجسد الواقع الذي يعيشه كل منها - علما بأن ذلك مسار يتم على مراحل وليس أمرا يحدث مرة واحدة. وأكد الرئيس أن بإمكان اللجنة، مع سعي الدول الأعضاء ومجموعات أصحاب المصالح إلى حماية اختراعات وإبداعات مجتمعاتها من خلال الملكية الفكرية، أن تؤدي دورا كبيرا بإتاحتها منتدى لتبادل التجارب والدروس المستفادة عن كيفية تعزيز القدرات الوطنية اللازمة ومجابهة التحديات المطروحة. وأضاف أنه ينبغي للجنة أيضا أن تكون المحفل الذي تجد فيه الدول الأعضاء سبل تحسين التعاقد والتعاون، بما في ذلك مع أصحاب المصالح الآخرين من قبيل القطاع الخاص. وبالنظر إلى برنامج العمل الزاخر للدورة التاسعة أبدى الرئيس أمله في أن تصبح اللجنة "سوقا للأفكار" يجد فيها كل واحد فكرة واحدة على الأقل يأخذها معه إلى بلده ويتمتع فيها.

5. وفي إطار البند 3 من جدول الأعمال، وافقت اللجنة على مشاركة مركز الشركات والتجارة المسؤولة (CREATE.org) بصفة مراقب مؤقت في دورتها التاسعة.

6. وفي إطار البند 4 من جدول الأعمال، اعتمدت اللجنة جدول الأعمال (الوثيقة WIPO/ACE/9/1) مع إدخال التعديلات التالية: بناء على الاقتراح الذي تقدم به وفد مصر باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وأيدته المجموعة الأفريقية، تقرّر إضافة بند جديد رقم 9 بعنوان "مساهمة اللجنة في تنفيذ التوصيات المعنية من جدول أعمال التنمية". ومع تغيير الترتيب يصبح عنوان البند 10 من جدول الأعمال "اعتماد ملخص الرئيس" وعنوان البند 11 من جدول الأعمال "اختتام الدورة".

7. وتحدث كل من وفد اليابان باسم المجموعة باء ووفد الجمهورية التشيكية باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق وقال إن إدراج البند 9 في جدول الأعمال لا ينبغي أن يمثل سابقة في المستقبل.

8. وفي إطار البند 5 من جدول الأعمال، اعتمدت اللجنة ملخص رئيس دورتها الثامنة (الوثيقة WIPO/ACE/8/12)، مع التعديل الذي طلب وفد مصر إدخاله، باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، والداعي إلى الإسهاب في الاقتراحات الواردة في الفقرة 33 من خلال إرفاقها كاملة بالصيغة التي وردت بها في الأصل.

9. واستمعت اللجنة إلى البيانات الافتتاحية لكل من المجموعة باء، والمجموعة الأفريقية، ومجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية، ومجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، ومجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، والولايات المتحدة الأمريكية، وشيلي، والاتحاد الأوروبي، والبرازيل، ومجموعة جدول أعمال التنمية، وممثلة شبكة العالم الثالث.

10. وتحدث وفد اليابان باسم المجموعة باء وأعرب عن ثقته في إمكانية إسهام الدورة التاسعة في تعزيز ممارسات الإنفاذ الملائمة باعتبارها عنصرا أساسيا لتنفيذ نظام فعال ومجد يحمي الملكية الفكرية. وقال إن المجموعة ترى أن إنفاذ الملكية الفكرية من المواضيع ذات الاهتمام المشترك أي كان مستوى تنمية الدول الأعضاء، وتأمل بالتالي في الاطلاع على تجارب أخرى

تدخل ضمن برنامج عمل الدورة التاسعة. وأعرب عن دعم المجموعة بآء للاقتراح الذي تقدمت به بولندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن العمل المقبل والمعنون "تخصّص الجهاز القضائي والمحاكم المتخصصة في الملكية الفكرية".

11. وتحدث وفد كينيا باسم المجموعة الأفريقية وذكر بأن اللجنة تُعد منتدى للنقاش وتبادل المعلومات حول المسائل المتعلقة بإنفاذ الملكية الفكرية، لا سيما ما يتعلق بالمساعدة التقنية والتعاون، وذكر بالتوصية 45 من جدول أعمال التنمية. ودعا اللجنة، نيابة عن المجموعة، إلى حماية المصالح العامة والخاصة وإلى الحرص في مناقشاتها، من خلال وزن المعلومات، على مراعاة مختلف مستويات التنمية ونقل المعرفة.

12. وتحدث وفد بيلاروس باسم مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية وأبرز الأهمية التي توليها المجموعة لعمل اللجنة، التي تُعد محفزا للجهود التي تبذلها الدول الأعضاء في المنطقة. وقال إن المجموعة تعتقد أن اللجنة تمكن مختلف البلدان من تقاسم أفضل الممارسات. وأشار إلى العرض الجاري إلى جانب اللجنة وقال إن المجموعة تعتبره خطوة ابتكارية للغاية، وأكد استعداد المجموعة للمشاركة بطريقة بناءة في النقاش حول العمل المقبل للجنة.

13. وتحدث وفد أوروغواي باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وأكد الأهمية البالغة التي يكتسبها عمل اللجنة بالنسبة للمنطقة، مشدداً على أن تطوير نظام متوازن للملكية الفكرية يشجع التنمية الاقتصادية والاجتماعية في بلدان المجموعة. وأبرز، نيابة عن المجموعة، أهمية برنامجي العمل، اللذين تمخض إحداهما عن اقتراح تقدمت به بيرو. وأعرب عن التزام المجموعة بالمشاركة على نحو نشط في الاجتماع بتناول الأنشطة التي اضطلعت بها الويبو مؤخراً في مجال إدكاء الاحترام للملكية الفكرية ومسألة العمل المقبل للجنة.

14. وتحدث وفد الجمهورية التشيكية باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق وأشار إلى أهمية اللجنة باعتبارها منتدى لتبادل المعلومات والتجارب وأفضل الممارسات في مجال الإنفاذ، وأكد مجدداً على التزام المجموعة القوي بمكافحة التقليد والقرصنة على الصعيد الوطني والصعيدين الإقليمي والدولي. وقال إن المجموعة مقتنعة اقتناعاً شديداً بأن تحسين فهم ممارسات الإنفاذ التي تنتهجها آحاد البلدان، مثل الأنظمة البديلة لتسوية المنازعات، وفهم التدابير الوقائية والآثار الاقتصادية والاجتماعية لانتهاكات الملكية الفكرية من الأمور الكفيلة بتمكين الدول الأعضاء من وضع وتطوير آليات الإنفاذ المناسبة والفعالة التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من أي نظام فعال للملكية الفكرية. وتناول موضوع العمل المقبل وأعرب عن دعم المجموعة المتواصل لأنشطة اللجنة المتعلقة باستحداث معلومات وإحصاءات أفضل عن نطاق التقليد والقرصنة ودرجتها وأثرهما، وتحسين التعاون الإداري وتبادل المعلومات عبر الحدود، وتحسين أفضل الممارسات في مجال الإنفاذ، وإدكاء الوعي العام بالمخاطر المتنامية المحدقة بالصحة والسلامة من جزاء المنتجات المقلدة والمتدنية النوعية، ومشاركة مختلف أصحاب المصالح، مثل الشركات، في ممارسات الإنفاذ. وأضاف أن المجموعة ترحب بعدة من الاقتراحات المطروحة بخصوص العمل المقبل، وتبدي دعمها لاقتراح المجموعة بآء بخصوص أنشطة إدكاء الوعي واقتراح بولندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن "تخصّص الجهاز القضائي والمحاكم المتخصصة في الملكية الفكرية". واختتم قائلاً إن المجموعة تسلّم بأهمية المساعدة التقنية الفعالة في مجال الإنفاذ.

15. واعترف وفد الولايات المتحدة الأمريكية بأهمية تعزيز التعاون في مجال الإنفاذ بين السلطات والمنظمات المعنية وأبدى دعمه للجهود التي تبذلها الويبو من أجل تنسيق وتدعيم الجوانب المتعلقة بالإنفاذ لعملها الخاص بالمساعدة التقنية. وأعرب عن التزامه الكامل بالعمل على نحو وثيق مع الويبو والدول الأعضاء في ظلّ التزام مشترك بمساعدة جميع البلدان على تحسين إنفاذها لحقوق الملكية الفكرية. وتناول موضوع العمل المقبل وذكر بالاقتراح المرفق بالوثيقة WIPO/ACE/9/28، الذي تقدم به مع بولندا والمملكة المتحدة والداعي إلى دراسة "تخصّص الجهاز القضائي والمحاكم المتخصصة في الملكية الفكرية".

16. وأعرب وفد شيلي عن دعمه للبيان الذي أدلى به وفد أوروغواي باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وأشار إلى الأهمية التي تكتسبها الأنظمة البديلة لتسوية المنازعات في مجالات الملكية الفكرية، وقال إن تلك الأنظمة تُستخدم في

بلده على نطاق واسع في مختلف المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية. وأفاد بأن بلده بات يمتلك، منذ 1 ديسمبر 2013، مركزاً لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول (.CI). ينطوي على نظام للتحكيم. وأبرز الوفد مثاليين وطنيين ساعداً بفعالية على الحد من سوق السلع المقلّدة والمقرصنة. فقال، أولاً، إن هيئة الجمارك الوطنية قد نفذت منهجية مكثت، من خلال تحليل المخاطر الخاصة بكل منطقة من مناطق الدولة، من تشديد التدابير الحدودية. وتوه، ثانياً، بفرقة شرطة التحقيق في مجال انتهاكات الملكية الفكرية (BRIDEPI)، التي تضطلع بمهامها منذ عام 2008 في إطار شرطة التحقيق الشيلية.

17. وتحدث وفد الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه واعترف بأنه ينبغي لكل من سياسات الاتحاد الأوروبي والسياسات الوطنية المتعلقة بإنفاذ الملكية الفكرية مراعاة ما يحدث خارج نطاقها بالنظر إلى الاقتصاد العالمي الذي ما فتئ يزداد ترابطاً. وأكد دعم الاتحاد الأوروبي للجنة باعتبارها منتدى يمكن من التفاعل مع الشركاء التجاريين الدوليين لمناقشة طريقة الربط، بمزيد من الكفاءة والفعالية، بين مختلف سياسات إنفاذ الملكية الفكرية.

18. وذكّر وفد البرازيل بالمبادئ التوجيهية المنطبقة على العمل الذي تقوم به اللجنة، لا سيما الهدف الاستراتيجي السادس، بغرض تعزيز التعاون الدولي على إدكاء الاحترام للملكية الفكرية. وذكّر بمؤشرات النتائج المحددة في خطة الويبو الاستراتيجية للأجل المتوسط 2010-2015، وبخاصة "حوار متوازن في السياسة العامة تحت رعاية لجنة الويبو الاستشارية المعنية بالإفناذ، مع مراعاة الاهتمامات إنمائية التوجه". وقال إنه ينبغي لأي استراتيجية مجتمعية ترمي إلى إدكاء الاحترام للملكية الفكرية أن تشمل التثقيف بخصوص كل جوانب الموضوع، بما في ذلك مواطن المرونة القائمة، فضلاً عن التدابير العامة التي تتماشى مع الواقع الاجتماعي والاقتصادي لكل بلد. وأفاد بأن للويبو، باعتبارها وكالة من وكالات الأمم المتحدة المتخصصة، كل ما يلزم من صلاحيات وشرعية لقيادة العمل نحو تحقيق هذا الهدف. وشدّد على دور الويبو في توفير مساعدة تقنية واسعة ومتوازنة للدول الأعضاء لتمكينها من الاضطلاع بأنشطتها في مجال الإفناذ، مع مراعاة خصائص كل بلد، والحاجة إلى التوفيق بين تلك الأنشطة وتوصيات جدول أعمال التنمية. وتناول مسألة العمل المقبل وأبدى دعمه لاقتراح مجموعة جدول أعمال التنمية الداعي إلى تشجيع المناقشات حول كيفية تكثيف وتحسين المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال الإفناذ.

19. وتحدث وفد مصر باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وذكّر بأهمية توصيات جدول أعمال التنمية والمادة 7 من اتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (اتفاق تريبس).

20. وأبدى وفد كولومبيا تأييده لإجراء الدراسات وتبادل المعلومات بما يساعد على تحسين حماية الملكية الفكرية. ورحّب بالنهج المقترح لدراسة نماذج المسؤولية الاجتماعية للشركات، وإشراك الشركات. وأعرب عن دعمه للاقتراح الذي تقدمت به بولندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن العمل المقبل والمعنون "تخصّص الجهاز القضائي والمحاكم المتخصصة في الملكية الفكرية"، وأبدى اهتمامه بمشاطرة اللجنة تجربة بلده في هذا الصدد.

21. وقالت ممثلة شبكة العالم الثالث إن من الأهمية بمكان أن لا تؤثر الأنشطة التي تضطلع بها الويبو في مجال إنفاذ الملكية الفكرية في تمتع البشر بحقوقهم في الغذاء والصحة والتعليم والعلم والثقافة. وذكّرت بالنهج الإنمائي المنحى إزاء الملكية الفكرية المبين في التوصية 45 من جدول أعمال التنمية. وصرّحت بأن اتباع نهج متطرف إزاء إنفاذ الملكية الفكرية من الأمور التي تعيق التحاق البلدان النامية بالركب التكنولوجي وتعيق نشاط الأعمال المشروع، وأنه ينبغي تمكين البلدان النامية من استخدام مواطن المرونة بفعالية وكفاءة، وأنه ينبغي للجنة استهلال مناقشات في هذا الصدد. وأعربت ممثلة الشبكة عن قلقها حيال تعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص فيما يخص إنفاذ الملكية الفكرية، وحيال أشكال التعاون المالي والتقني مع الوكالات التي تشجّع على انتهاج سياسات متطرفة في مجال إنفاذ الملكية الفكرية. وحثّت الأمانة على اتباع نهج مسند بالبيّنات في الاضطلاع بالأنشطة المتعلقة بإنفاذ الملكية الفكرية، ودعت إلى ضمان مزيد من الشفافية والمساءلة في الأنشطة التي تقوم بها الأمانة في مجال إنفاذ الملكية الفكرية.

22. وفي إطار البند 6 من جدول الأعمال، استمعت اللجنة إلى عروض 22 خبيراً فيما يخص مختلف بنود برنامج العمل (وثائق العمل من WIPO/ACE/9/3 إلى WIPO/ACE/9/27).
وأشادت اللجنة بجودة وثائق العمل ونهجها المتوازنة وبالعرض.

23. وفي إطار بند برنامج العمل حول "ممارسات الأنظمة البديلة لتسوية منازعات الملكية الفكرية وطرق عملها"، قدم تريفور كوك، المحامي الذي كلفته اللجنة بإعداد ورقة المعلومات الأساسية حول الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات كأداة لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية، ورقته التي شملت ما يلي: أنواع الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات التي قد تُستخدم في إنفاذ حقوق الملكية الفكرية؛ والأطر القانونية والتنظيمية للإجراءات البديلة لتسوية المنازعات في سياق إنفاذ حقوق الملكية الفكرية؛ وفوائد وأوجه قصور الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات كأداة لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية؛ والاستخدام الحالي للإجراءات البديلة لتسوية المنازعات لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية. وتلى ذلك عرض الأمانة لأنشطة مركز الويبو للتحكيم والوساطة، بما في ذلك عدد القضايا المحالة إليه بموجب قواعد الويبو الخاصة بالوساطة والتحكيم والتحكيم المعجل وقرارات الخبراء؛ وتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقوق على الإنترنت.

24. وتلت ذلك العرض مناقشات تخلّتها مداخلات من وفود جورجيا والفلبين والبرازيل وبوركينا فاسو وألمانيا والاتحاد الأوروبي وسري لانكا وممثل المؤسسة الدولية لإيكولوجيا المعرفة (KEI).

25. وقدمت بعد ذلك خمسة عروض عن التجارب الوطنية. وعرضت إدارة حقوق الملكية الفكرية بوزارة التجارة في كمبوديا الآلية الأولية البديلة لتسوية المنازعات والخدمات الاستشارية المقدمة في إطار قضايا الملكية الفكرية قبل رفعها أمام القضاء. وعرض المعهد الوطني لحقوق المؤلفين في المكسيك مختلف الآليات البديلة لتسوية المنازعات التي يتيحها المعهد، بما فيها إجراءات التسوية الإدارية والمصالحة والوساطة والتحكيم، وذكر في معرض بيانه أن عدد جلسات التسوية بلغ 24 286 جلسة خلال الفترة من 1998 إلى 2013. وعرض مكتب كوريا للملكية الفكرية عمل اللجنة المعنية بالوساطة في المنازعات المتعلقة بحقوق الملكية الصناعية التي أنشئت داخل المكتب الكوري، وتحدث عن خطط المكتب الرامية إلى إنعاش هذه الهيئة. وتحدث نائب المدير العام لهيئة الملكية الفكرية في إسبانيا، التابعة لوزارة التعليم والثقافة والرياضة، عن أنظمة تسوية المنازعات المتعلقة بحق المؤلف والحقوق المجاورة خارج النظام القضائي في إسبانيا، وشرح الصلاحيات السارية والعضوية والممارسات والخيارات الممكنة للمستقبل. وعرض الأستاذان بارتن وكوبر من كلية وسترن كاليفورنيا للحقوق في الولايات المتحدة الأمريكية التقرير الذي أعدها لمكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية، فوصفا بعض السبل البديلة لتسوية المنازعات المتاحة في إطار المنازعات الوطنية والدولية المتعلقة بالملكية الفكرية. وفي الختام، تحدث كل من الدكتور مايكل غروب، من مؤسسة فراوهوفر-غيزلشافت بألمانيا، وسابين فهرنغر، محامية من النمسا، عن وجهات نظر قطاع الأعمال إزاء اللجوء إلى السبل البديلة لتسوية المنازعات في قضايا الملكية الفكرية، ولا سيما ما يخص الجامعات ومؤسسات البحث.

26. ودار بعد ذلك نقاش بمداخلات من وفود كل من ألمانيا وبوركينا فاسو واليابان وباكستان والفلبين وإندونيسيا والاتحاد الأوروبي.

27. وفي إطار بند برنامج العمل حول "الإجراءات أو التدابير الوقائية أو التجارب الناجحة لاستكمال تدابير الإنفاذ الجارية بغية تقليص حجم سوق المنتجات المقلدة أو المقرصنة"، قدمت الأمانة أنشطتها في سياق التوعية من أجل إدكاء الاحترام للملكية الفكرية.

28. وفي إطار البند الفرعي "إدكاء الوعي"، عرضت أربع تجارب وطنية وتجربة إقليمية أخرى. وتحدث أمين السجل الوطني في كوستاريكا عن مشروعه الوطني الرامي إلى "إرساء ثقافة احترام الملكية الفكرية"؛ وعرض مكتب سلوفاكيا للملكية الصناعية مشروعه الرائد لإدكاء الوعي العام بالملكية الفكرية وإنفاذها تحت عنوان "الوعي بالملكية الفكرية - تعليم الملكية

الفكرية – إنفاذ الملكية الفكرية"؛ وتحدث مكتب ترينيدا وتوباغو للملكية الفكرية عن مشروعه الوطني حول إدكاء الاحترام للملكية الفكرية؛ وتطرت اللجنة المعنية بالشركات والملكية الفكرية في جنوب أفريقيا عن حملتها الرامية إلى مكافحة القرصنة تحت شعار "Be your Own Buy your Own"؛ وتحدثت إدارة الملكية الفكرية والتنافسية التابعة لجامعة الدول العربية عن جهودها الرامية إلى مكافحة القرصنة والتقليد والغش التجاري، وعرضت أفلام رسوم متحركة تتناول بأسلوب فكاهي أهمية حقوق الملكية الفكرية.

29. ودار بعد ذلك نقاش بمداخلات من وفود السلفادور واليابان وجامايكا وكينيا والبرازيل والمملكة المتحدة وغانا وألمانيا وسري لانكا وبوركينا فاسو والأردن وإندونيسيا ونيبال ومن ممثلي المؤسسة الدولية لإيكولوجيا المعرفة (KEI) والاتحاد الدولي للفيديو (IVF).

30. وفي إطار البند الفرعي "نماذج الأعمال الجديدة"، عرض المعهد الوطني للدفاع عن المنافسة وحماية الملكية الفكرية (INDECOPI) في بيرو حملات مديرية حق المؤلف، بما في ذلك نشاط لتعزيز الاستخدام القانوني للبرمجيات من طرف الشركات الصغيرة والمتوسطة، وحملة مكافحة القرصنة التي نظمت بالتعاون مع القطاع السمعي البصري الخاص تحت شعار "شراء المنتجات بشكل قانوني، شراء المنتجات الأصلية"، والحملة للحد من الاستخدام غير المشروع لإشارات البث والمنتجات والمصنقات السمعية البصرية، وحملة لتشجيع الاستخدام القانوني للموسيقى والأفلام في خدمات النقل البري والمشاريع التعليمية. وشرحت مؤسسة الثقافة القانونية "فوندا سا ليغلنا كولتورا" من بولندا نتائج الحملة الاجتماعية بعنوان "الثقافة القانونية" الرامية إلى إدكاء الوعي في مجال حماية الملكية الفكرية. وقدم المرصد الأوروبي لمراقبة التعديلات على حقوق الملكية الفكرية تقريراً عن مختلف نماذج الأعمال المستنبطة في قطاع الأعمال بهدف إتاحة مختلف أنواع المواد المحمية بحق المؤلف وتوفيرها عبر التكنولوجيا الشبكية.

31. ودار نقاش بعد ذلك بمداخلة من وفود مصر وألمانيا وباكستان وشيلي.

32. وفي إطار البند الفرعي "أمن سلاسل الإمداد"، عرضت المفوضية الأوروبية، مبادراتها لتحفيز إبرام اتفاقات استباقية طوعية شاملة بين أصحاب المصلحة لمنع تطور وانتشار الأنشطة التجارية المخالفة لحقوق الملكية الفكرية، وسلطت الضوء على مبادرتي "الاحترار الكافي" في أول العملية وآخرها، وتتعلق الأولى باستخدام مذكرات التفاهم بين أصحاب الحقوق ومقدمي خدمات التوزيع والدفع، والثانية باستخدام تدقيق سلاسل التوريد على نطاق واسع.

33. ودار بعد ذلك نقاش بمداخلات من وفود جنوب أفريقيا والولايات المتحدة وممثل منظمة CREATE.org والجمعية الدولية للعلامات التجارية (INTA).

34. وفي إطار البند الفرعي "التدابير الوقائية في المحيط الشبكي"، عرضت ثلاث تجارب وطنية وتجربتان من قطاع الأعمال. وتحدثت وزارة الثقافة للاتحاد الروسي عن الإجراءات المتاحة في إطار تعديل بعض القوانين التشريعية للاتحاد الروسي بشأن حماية الحقوق الفكرية في شبكات المعلومات والاتصالات، ومشروع القانون الاتحادي بشأن تعديل بعض القوانين التشريعية للاتحاد الروسي من أجل وقف التعديلات على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في شبكات المعلومات والاتصالات. وتطرت جمعية الأفلام السينمائية (MPA) في الولايات المتحدة الأمريكية إلى إنشاء آليتين طوعيتين وإلى عملهما وهما: "1" نظام الإنذار بحق المؤلف وهيئة الرقابية – مركز معلومات حق المؤلف في الولايات المتحدة الأمريكية؛ "2" وحملة الإبداع في المملكة المتحدة. وتحدث مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية عن الجهود المبذولة من أجل التصدي للتعدي على الملكية الفكرية في الشبكات، بما في ذلك الأطر التشريعية والتدابير وفهم سلوك المستهلك ومبادرات قطاع الأعمال والتعليم والتحديات التكنولوجية. وشرح نائب المدير العام لهيئة الملكية الفكرية في إسبانيا، التابعة لوزارة التعليم والثقافة والرياضة، الإجراءات الإداري والقضائي الخاص بمجالات التعدي على حق المؤلف والحقوق المجاورة التي يرتكبها موردو خدمات الإنترنت، والذي بدأ العمل به في مارس 2012. وعرضت مجموعة أليبابا الصينية ممارساتها في مجال حماية الملكية الفكرية في إطار نموذج

أعمالها القائم على الإنترنت، بما يشمل مجموعة أمور منها إنشاء نظام شبكي لحماية الملكية الفكرية وتقديم الشكاوى ذات الصلة، ووضع سياسة أساسية مناسبة، واتخاذ تدابير استباقية لمكافحة القرصنة، والعمل مع مختلف الشركاء واتباع نهج متعدّدة إزاء حماية الملكية الفكرية، وتنفيذ إجراءات خارج الشبكات لمكافحة التقليد في المصدر، وتقديم إرشادات إيجابية في مجال حماية الملكية الفكرية، ومشاطرة ما يتعلق بذلك من صعوبات وتحديات.

35. ودارت بعد ذلك مناقشات بمداخلات من وفود بوركينا فاسو وجنوب أفريقيا والولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا ومصر وإسبانيا والفلبين وبلجيكا.

36. وفي إطار البند 7 من جدول الأعمال، قدمت الأمانة الوثيقة WIPO/ACE/9/2 بشأن أحدث أنشطة الويبو في مجال إدكاء الاحترام للملكية الفكرية، التي استُرشد فيها بوثيقة البرنامج والميزانية 2012-2013، والتوصية 45 من جدول أعمال التنمية، وهدف الويبو الاستراتيجي السادس وهو "التعاون الدولي على إدكاء الاحترام للملكية الفكرية". وتبين الوثيقة المساعدة التقنية في مجال إدكاء الاحترام للملكية الفكرية. وشملت الخدمات المطلوبة المساعدة التشريعية، فضلا عن خدمات التدريب وإدكاء الوعي لفائدة موظفي الإنفاذ والجهاز القضائي. وتتضمن الوثيقة أيضا الأنشطة الرامية إلى تعزيز التعاون الدولي المنهجي والفعال مع المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص من أجل ضمان نهج متوازن وشفاف. كما أسهم البرنامج 17 في عدة منشورات صادرة عن الويبو بشأن مستجدات إدكاء الاحترام للملكية الفكرية. وقالت الأمانة إن وصف كل نشاط مرفوق بمعلومات حول مكان تنظيم النشاط والمنظمات الشريكة، إن وجدت، والبلدان المشاركة وبتلخيص لأهدافه وروابط إلكتروني إلى البرنامج الكامل. وأحاطت اللجنة علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة.

37. واعترف وفد البرازيل بأهمية أنشطة الويبو في مجال إدكاء الاحترام للملكية الفكرية وقال إن من المفيد إتاحة المزيد من المعلومات عن كل نشاط تدعمه الويبو على موقع الويبو الإلكتروني لأغراض النقاش. ويمكن أن ترشد المعلومات الخاصة بالعروض المقدمة والمواد المستخدمة في أنشطة الويبو المشروعات الأخرى التي تظطلع بها دول الأعضاء وتنظيمات المجتمع المدني في المجال نفسه، وتسهم بقدر وافر في زيادة الوعي بأهمية إدكاء الاحترام للملكية الفكرية وحماية حقوق الملكية الفكرية.

38. وقدم وفد السلفادور معلومات عن ندوة نُظمت بشأن إدكاء الاحترام للملكية الفكرية في أمريكا اللاتينية في سان خوزي في عام 2013، وأفضت إلى نتائج جد إيجابية. وأكد الوفد على أن طريقة استعداد المسؤولين الحكوميين للندوة كان مفيدا للغاية وأن مضمون الندوة اتسم بمستوى أكاديمي وتقني عال. واختتم قائلا إن ذلك إنما يبرز أهمية مواصلة العمل على مجابهة التحديات التي تواجه هيئات الإنفاذ.

39. وأشارت ممثلة شبكة العالم الثالث إلى أنه لا يزال من غير الواضح ما إذا كان محتوى أنشطة الويبو مناسبة في تناول مواطن المرونة بشكل كاف وإيلاء الشواغل الإنمائية حقها. ولذلك، دعت إلى إجراء مراجعة مستقلة عاجلة لعمل الويبو بشأن إنفاذ حقوق الملكية الفكرية لتقييم توجهات أنشطة الإنفاذ تلك ودراسة مدى تعميم روح التوصية 45 من جدول أعمال التنمية على أنشطة الويبو المتعلقة بالإنفاذ. ودعت الممثلة أيضا إلى مزيد من الشفافية في أنشطة الويبو بشأن الإنفاذ وحثت الويبو على أن تتيح على الفور مزيدا من التفاصيل بشأن أنشطة الإنفاذ على موقعها الإلكتروني، بما في ذلك العروض والمعلومات الأساسية والمواد المرجعية الأخرى. وفي الأخير، حذرت الممثلة من إقامة الويبو لشركات مع المنظمات الدولية وجمعيات القطاع الخاص التي تتبع برنامج الإنفاذ تريبس-زائد لأن تلك الشركات تتنافى وروح التوصية 45. واقترحت إجراء تقييم مستقل عن كيفية تناول كل شريك من الشركاء قضية إنفاذ حقوق الملكية الفكرية وعمّا إذا كان نهج الشركاء مناسبة من منظور التنمية والتوصية 45.

40. وأشاد وفد جورجيا بما قامت به الويبو من أنشطة مع الكثير من الأطراف المهمة وأساسا من القطاع العام لمختلف الدول الأعضاء في المنظمة لإدكاء الاحترام للملكية الفكرية. واقترح أن تستهدف تلك الأنشطة في المستقبل الفعاليات الرئيسية الأخرى من القطاع الخاص والمجتمع المدني ووسائل الإعلام.

41. وأكد وفد شيلي أن مساعدة الويبو للدول الأعضاء من خلال تقديم المشورة التشريعية والتدريب والتوعية والتعاون والتنسيق على الصعيد الدولي يستكمل عمل اللجنة، ويساعد على تنفيذ التوصية 45 من جدول أعمال التنمية، وبالتالي ينبغي الاستمرار في ذلك، ولا سيما في أمريكا اللاتينية، حيث يمكن إحراز مزيد من التقدم في إدكاء الاحترام للملكية الفكرية.

42. واستفسر وفد نيبال عن كيفية استفادة البلدان الأقل نمواً من حماية وإنفاذ معززين للملكية الفكرية.

43. وأشارت الأمانة إلى أن شكل المساعدة المقدمة لأقل البلدان نمواً يحدد بتعاون وثيق مع البلد المعني وداخل الويبو والمكاتب الإقليمية وشعبة البلدان الأقل نمواً، بما يجعل تلك المساعدة مناسبة للاحتياجات الخاصة لذلك البلد. وقالت أيضاً إن شعبة التدقيق الداخلي والرقابة الإدارية في الويبو بدأت بإجراء تقييم لأنشطة الويبو في مجال إدكاء الاحترام للملكية الفكرية، وفي هذا الصدد سيجري تقييم مستقل لأنشطة المساعدة التقنية المقدمة في هذا المجال.

44. وفي إطار البند 8 من جدول الأعمال، اتفقت اللجنة على مواصلة النظر، في دورتها العاشرة، في الموضوعين التاليين: "ممارسات الأنظمة البديلة لتسوية منازعات الملكية الفكرية وطرق عملها"، و"الإجراءات أو التدابير الوقائية أو التجارب الناجمة لاستكمال تدابير الإنفاذ الجارية بغية تقليص حجم سوق المنتجات المقلدة أو المقرصنة".

45. واتفقت اللجنة كذلك على مواصلة النظر، في المستقبل، في الاقتراحات المقدمة بشأن "استعراض أنشطة إدكاء الوعي كوسيلة لإدكاء الاحترام لحقوق الملكية الفكرية، لا سيما في أوساط التلامذة والطلبة" (الوارد في المرفق الأول)، و"مناقشة حول كيفية تكثيف وتحسين المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال الإنفاذ" (الوارد في المرفق الثاني)، و"تخصيص الجهاز القضائي والمحاكم المتخصصة في الملكية الفكرية" (الوارد في مرفق الوثيقة ACE/9/28).

46. واقترح وفد الأردن الاضطلاع، في إطار تعاون بين دول الجامعة العربية والويبو، بمشروع يرمي إلى تقييم أثر أدوات التواصل، من قبيل أفلام الرسوم المتحركة التي عرضتها جامعة الدول العربية في إطار البند الفرعي "إدكاء الوعي" ضمن البند 6 من جدول الأعمال، على سلوكيات المستهلكين. وأضاف أنه يمكن بعد ذلك مشاطرة الدول الأعضاء المهمة نتائج ذلك المشروع. واقترح وفد المكسيك تقديم النتائج التي توصلت إليها دراسة اضطلعت بها الغرفة التجارية الأمريكية للمكسيك بخصوص تفاعل المستهلكين مع التدابير غير الجزائية وأشار إلى أنه يعكف أيضاً على إجراء دراسة بشأن التدابير الكفيلة بتعزيز الامتثال للملكية الفكرية على جميع مستويات سلاسل الإمداد، وسيسرّه مشاطرة اللجنة نتائج تلك الدراسة.

47. وفي إطار البند 9 من جدول الأعمال، دعا الرئيس الوفود إلى الإدلاء بآرائها بشأن مساهمة اللجنة في تنفيذ التوصيات المعنية من جدول أعمال التنمية.

48. وتحدث وفد مصر باسم مجموعة جدول أعمال التنمية ورأى أن التوصية 45 من جدول أعمال التنمية، وتوصيات وحيمة أخرى، مثل التوصية الخاصة بتكوين الكفاءات والمساعدة التقنية، لها صلة مباشرة بصلاحيات اللجنة. وشكر الأمانة ومقدمي البيانات على التجارب المفيدة، سواء بشأن التدابير الوقائية للحد من سوق السلع المقلدة أو المقرصنة أو بشأن الآليات البديلة لتسوية المنازعات، التي عُرضت خلال الدورة التاسعة للجنة. وقال إن المجموعة تعتقد أن تلك الأنشطة تمثل مساهمة إيجابية في إثراء النقاش حول كيفية إدكاء الاحترام للملكية الفكرية. غير أن المجموعة ترى أنه لا يزال يتعين على اللجنة توسيع نطاق المناقشات لتجعلها متسقة مع الهدف المتمثل في إدكاء الاحترام للملكية الفكرية، وهو مفهوم أوسع وأشمل بكثير من مجرد إنفاذ الملكية الفكرية. وأوضح أن السياسات والأنشطة التي تُستنبط استناداً إلى ذلك المفهوم لا تستفيد من شرعية أكبر فحسب، بل من المرجح أن تكون فعالة أيضاً لأنها قائمة على فهم أعمق للأسباب الكامنة وراء حالات التعدي على الملكية الفكرية. ومضى يقول إنه ينبغي للجنة، في رأي المجموعة، أن تسترشد بذلك في تحليل التجارب المعروضة عليها. وأضاف أن المجموعة ترى، بالرغم من بعض التقدم الذي أحرزته الويبو عموماً، واللجنة خصوصاً، أن الطريق لا يزال طويلاً لتنفيذ جدول أعمال التنمية على أتم وجه. واستطرد قائلاً إن أعضاء المجموعة يقرّون بأن العمل في تطوّر وأنه يقتضي، بالتالي، تغيير النموذج

المتبع في تنفيذ الأنشطة المؤسسية، حتى يتسنى الوفاء بالولاية التي اتفقت عليها الدول الأعضاء. وأخيرا أعرب الوفد عن أمل المجموعة في أن تمكن الأنشطة التي ستمُجدد للدورة العاشرة من الإسهام في تحسين عمل اللجنة صوب هذا الاتجاه، مع الحرص دوماً على الاهتمام بتوصيات جدول أعمال التنمية وبالهدف النهائي المتمثل في وضع برنامج متوازن يتناول مصالح كل الدول الأعضاء.

49. وتحدث وفد جنوب أفريقيا باسم المجموعة الأفريقية وقال إن اعتماد توصيات جدول أعمال التنمية في عام 2007 كان بمثابة منعطف كبير في المنظمة ووجه رسالة واضحة بأن المنظمة بصدد تبني مفهوم التنمية. وأضاف قائلاً إن ذلك أسفر عن اعتماد الجمعية العامة لليو يو لآلية التنسيق بعد ذلك بثلاث سنوات. ومضى يقول إن الجمعية العامة لعام 2010 اعتمدت تلك الآلية بهدف إلزام جميع هيئات الويبو المعنية بالإبلاغ عن مساهمتها في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وأكد الوفد على أن الغرض من آلية التنسيق، إلى جانب تمكين إبلاغ الجمعية العامة بمدى دمج جدول أعمال التنمية، يشمل أيضاً إتاحة فرصة أمام الدول الأعضاء لبحث القضايا والأنشطة المتداخلة في المنظمة. وأفاد، في هذا الصدد، بأن الوقت قد حان للتوصل إلى اتفاق حول إدراج بند دائم على جدول الأعمال بشأن مساهمة اللجنة في تنفيذ التوصيات المعنية من جدول أعمال التنمية. وقال الوفد، كما سبق أن أشار إليه في الجمعية العامة لعام 2012، إنه يظل ملتزماً بدمج جدول أعمال التنمية في كل عمل الويبو. وأعرب عن سروره للملاحظة أن الأنشطة التي تضطلع بها اللجنة تركز أساساً إلى التوصية 45 من جدول أعمال التنمية. ورأى الوفد، بعد إحاطته علماً بمضمون الوثيقة WIPO/ACE/9/2، بأن تلك الوثيقة توفر، إلى جانب موارد وأنشطة أخرى، أساساً جيداً لتقييم مساهمة اللجنة في تنفيذ جدول أعمال التنمية. غير أنه يبين أن ثمة حاجة إلى مزيد من المعلومات المفصلة عن الأنشطة التي تضطلع بها الأمانة. وتناول الوفد القضايا المرتبطة بالتنسيق والتعاون على الصعيد الدولي وأشار إلى أهمية تعاون الويبو مع سائر المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية وغيرها من أصحاب المصالح المعنيين بمجال الملكية الفكرية. وشدد على الحاجة أيضاً إلى توفير المزيد من المعلومات المفصلة في هذا المجال من عمل الويبو. وفي الأخير أكد الوفد مجدداً ضرورة اتباع نهج يوازن بين الإنفاذ والتنمية في العمل الذي تقوم به اللجنة طبقاً للتوصية 45 من جدول أعمال التنمية.

50. وتحدث وفد الجمهورية التشيكية باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق وأشار إلى إنه يمكن بناء ثقة متبادلة حيال التأثير الإيجابي لنظام الملكية الفكرية الفعال على التنمية وذلك من خلال إسهامات الدول الأعضاء وعن طريق المناقشات على مستوى اللجنة. وقال إن المجموعة تؤكد على أن تدابير الإنفاذ الرامية إلى مكافحة التقليد والقرصنة تساعد على خلق بيئة استثمار يمكن التنبؤ بها وتسهم بدورها في تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية، على نحو ما أكدته النص التالي المقتطف من التقرير العالمي بشأن القدرة التنافسية 2013-2014: "تؤثر نوعية المؤسسات تأثيراً قوياً على القدرة التنافسية والنمو. فهي تؤثر في قرارات الاستثمار وفي تنظيم الإنتاج وتؤدي دوراً رئيسياً في تحديد الطرق التي تنتهجها المجتمعات في توزيع الفوائد وتحمل تكاليف استراتيجيات وسياسات التنمية. فمن الملاحظ، مثلاً، أن من يملكون أراضٍ أو أسهم في شركات أو أصول من ملكية فكرية غير مستعدين للاستثمار في تحسين ملكيتهم أو صيانتها إذا لم تكن حقوق الملكية الخاصة بهم غير محمية". واستنتج من ذلك أن المساهمة في توصيات جدول أعمال التنمية، ولا سيما في التوصية 45، تُعد عنصراً جوهرياً بالنسبة إلى عملية الإنفاذ. وأضاف أن المجموعة تعتبر اللجنة منصة ممتازة للدول الأعضاء كي تشاهد ممارسات الجهات الأخرى وتستند إلى تلك التجارب عند قيامها بإنشاء أو تحسين الأطر التشريعية الخاصة بها بشأن القضايا المرتبطة بالإنفاذ. وأوضح أن المجموعة تضم بلداناً متباينة من حيث المستوى الإنمائي ومتوسط دخل الفرد الواحد؛ وأنها تمكنت، على الرغم من ذلك، بل بفضل ذلك، من الاتفاق على المبدأ الذي مفاده أن العمل الذي تقوم به الويبو في مجال الإنفاذ يُعد مساهمة فعالة في الرفاه الاقتصادي والاجتماعي وفي جوانب عدة من عملية نقل التكنولوجيا. واستطرد قائلاً إن دول المجموعة تستند إلى التجارب التي تشاطرها إياها الدول الأعضاء الأخرى والأمانة، وتبلور تلك المعارف في مشروعاتها وسياساتها الوطنية؛ وإنما تعتمد على الأفكار والممارسات المقدمة من قبل الوفود في دورات اللجنة السابقة ودورها الحالية. وأفاد بأن المجموعة ترى أن هذا النشاط التبادلي لا ينبغي أن يضيع في الدورات القادمة. وأكد على أن دول المجموعة تشاطر غيرها أيضاً تجاربها الوطنية. واستشهد في

ذلك بمثابة قائلًا إنه تم التركيز بشدة، خلال الدورة السابقة، على إذكاء الوعي من خلال تنفيذ الجماهير، وتخصّص المحاكم في مجال الملكية الفكرية عن طريق برامج التدريب وتحسين المساعدة التقنية، وإن البيانات التي قدمها أعضاء المجموعة أمام اللجنة شملت عدداً من تلك العناصر. وأضاف قائلًا إن عدة بيانات قد أسهمت، خلال الدورة التاسعة للجنة، في مشاركة التجارب والمعارف بخصوص إذكاء الوعي. وأعلن أن المجموعة تشجّع إقدام مزيد من الدول الأعضاء التي تواجه تحديات من هذا القبيل على مشاركة تجاربها الخاصة والمشاكل المحددة التي تواجهها لدى تطبيق سياساتها المتعلقة بالإنفاد، وذلك من أجل تمكين اللجنة من معالجة قضايا التنمية بمزيد من الفعالية. وأعرب، في هذا الصدد، عن شكر المجموعة لوفد جنوب أفريقيا على بيانه وعلى الوثيقة WIPO/ACE/9/18، التي أشار فيها إلى عدة عناصر قيّمة منها أهمية حقوق الملكية الفكرية بالنسبة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية لأي بلد. وأوضح أن ذلك يتم في سياق إذكاء الوعي، الذي يمثّل أحد مواضيع اللجنة ومفهوما لا يسع المجموعة سوى تأييده.

51. وتحدث وفد اليابان باسم المجموعة باء وقال إنه يرى أن الولاية الأساسية للجنة، ألا وهي تبادل التجارب بشأن إنفاذ حقوق الملكية الفكرية، تسهم في جدول أعمال التنمية، وبخاصة التوصية 45. وأضاف قائلًا إنه لاحظ، في كثير من التجارب الوطنية لأعضاء المجموعة باء، أن الأسواق التي تستقطب المستثمرين الدوليين هي الأسواق التي تنسم باستقرار بيانات الأعمال وتدعمها قوانين شفافة وفعالة يمكن التنبؤ بأحكامها. وأوضح أن وجود جهود فعالة تُبذل في بلد ما من أجل إنفاذ حقوق الملكية الفكرية، أو عدم وجودها، من العوامل التي أصبحت تُراعى بشكل متزايد من قبل المستثمرين لدى البتّ في الأسواق التي يريدون دخولها، وكذلك في الأسواق التي يريدون الانسحاب منها. ومضى يقول إن المجموعة ترى أن زيادة الاستثمار في اقتصاد ما لا يسهم في تعزيز التنمية الاقتصادية فحسب، بل يسهم أيضا في وضع الأساس اللازم لتعزيز الابتكار التكنولوجي ونقل التكنولوجيا ونشرها. وأفاد، في هذا الصدد، أن التبادل المثمر والنشط للتجارب بشأن القضيتين المتعلقةتين بالإنفاد في الدورة التاسعة للجنة قد أسهم في تنفيذ جدول أعمال التنمية، ولا سيما التوصية 45. ونوّه بعملية مشاركة التجارب الوطنية حول طائفة من الممارسات، بما في ذلك إذكاء الوعي ونماذج الأعمال الجديدة والآليات البديلة لتسوية المنازعات في مجالات الملكية الفكرية، وقال إن تلك العملية قد أسهمت بالتأكد في تحسين فهم الوفود لختلف الأساليب المستخدمة في كل أنحاء العالم، وإنها ستسهم في إثراء أفكار أعضاء اللجنة، الفردية منها والجماعية، فيما يخص طريقة المضي قدما في هذا المجال. واختتم قائلًا إن المجموعة باء ترى أنه يمكن الاستمرار في تنفيذ جدول أعمال التنمية بطريقة إيجابية فيما يتصل بالإنفاد.

52. وتحدث وفد الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه وقال إن المناقشات حول الملكية الفكرية تُعد في حد ذاتها تدريبا على الوزن بين مصالح أصحاب الحقوق وفائدة المجتمع قاطبة. وأضاف أنه ينبغي بلورة هذا التوازن في استراتيجيات الإنفاذ لكل من الدول الأعضاء في الويبو مع توخي الاحترام الكامل للاتفاقيات الخاصة بالملكية الفكرية. وأفاد بأن اللجنة تتيح، بحكم ولايتها، منتدى لتبادل الآراء بخصوص تلك الممارسات وتؤدي دورا رئيسيا في مساعدة الدول الأعضاء على التوفيق بين استراتيجياتها واحتياجاتها الوطنية. واستطرد قائلًا إن الدول الأعضاء شاهدت، خلال الدورة التاسعة للجنة، تقديم بيانات عديدة من قبل البلدان التي استخدمت، بنجاح، عنصري المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو وأفضل الممارسات، اللذين نوقشا خلال الدورات السابقة، لأغراض تحسين سياساتها في مجال الإنفاذ. وبناء عليه أعلن الوفد أن المجموعة ترى أن اللجنة تسهم فعلا، وبقدر كبير، في تنفيذ جدول أعمال التنمية، وخصوصا التوصية 45، وتظلّ ملتزمة بمواصلة مشاركتها النشطة في هذا التبادل للمعلومات في سبيل المضي قدما بعمل هذه اللجنة المهمة.

53. وستحيل الأمانة وجهات النظر الواردة في الفقرات من 48 إلى 52 أعلاه إلى الجمعية العامة للويبو لعام 2014.

54. إن اللجنة مدعوة إلى اعتماد ملخص الرئيس، الوارد في الفقرات من 1 إلى 53 أعلاه.

[يلي ذلك المرفقان]

اقتراح المجموعة باء:

استعراض أنشطة إدكاء الوعي كوسيلة لإدكاء الاحترام لحقوق الملكية الفكرية، لا سيما في أوساط التلامذة والطلبة

(اقتراح قُدِّم أصلاً لمناقشة العمل المقبل خلال الدورة الثامنة للجنة، الوثيقة WIPO/ACE/8/3 REV.، المرفق الرابع)

1. ترى المجموعة باء، فيما يتعلق بوضع برنامج عمل للدورة العاشرة للجنة الاستشارية المعنية بالإنفاد، أن من المفيد العودة إلى محور كانت الأمانة قد اقترحتة خلال دورة اللجنة الأولى (الفقرة 13 من الوثيقة WIPO/ACE/1/1): "أنشطة التعليم وإدكاء الوعي". واعتمدت اللجنة مسألة التعليم وإدكاء الوعي كمحور لدورتها الثالثة في عام 2005 (الفقرة 21 من الوثيقة WIPO/ACE/2/13)، وكان من بين نتائجها التشديد على أهمية مواصلة التعليم ورفع الوعي. (الفقرة 11 من الوثيقة WIPO/ACE/4/2).
2. وخلال الدورة الثانية والثلاثين للجمعية العامة لليوبو، أعربت الدول الأعضاء بالإجماع عن تقديرها لاختيار ذلك المحور لدورة اللجنة الثالثة، وشجعت اللجنة على مواصلة عملها. (الفقرة 2 من الوثيقة WIPO/ACE/3/2 والوثيقة WO/GA/32/13). وعليه، فإننا نرى أن الوقت مناسب لكي يُطرح ذلك المحور من جديد.
3. وكما يلمس من خلال الردود التي استلمها المكتب الدولي من الدول الأعضاء والمنظمات على استطلاع اقتُرح خلال الدورة الأولى للجنة عن موضوع إنفاذ حقوق الملكية الصناعية (الفقرة 1، مرفق الوثيقة WIPO/ACE/1/4): يؤدي "رفع الوعي للموس لدى الجمهور والوكالات الحكومية بأهمية الحماية الملائمة لحقوق الملكية الفكرية بالنسبة إلى التنمية الاقتصادية ورفاه البلد" دوراً حاسماً في "تحقيق النتائج في مكافحة التقليد والقرصنة". وفي هذا الصدد، يمكن أن تساهم برامج تعليم الملكية الفكرية والتوعية بها في تثقيف الجمهور وإخباره بالمزايا التي يتيحها نظام الملكية الفكرية المتين لاقتصاده. (الفقرة 23، مرفق الوثيقة WIPO/ACE/1/4). وكشف الاستطلاع أيضاً عن أنه: "[ل]تحقيق هذا الهدف، يمكن أن تعمل الدول الأعضاء مع شركاء من القطاع الخاص بغية استحداث برامج لتوعية الجماهير بالإنفاد، مع إشراك وسائل الإعلام وباستعمال الإنترنت والعروض الخارجية وما إلى ذلك." (الفقرة 25، مرفق الوثيقة WIPO/ACE/1/4).
4. ومن المجالات التي هي قادرة على الإتيان بثمارها على المدى القصير والبعيد نذكر إدكاء وعي التلامذة والطلبة بأهمية الملكية الفكرية في تحقيق الأهداف الإنمائية بالأضرار - الاقتصادية والصحية والأمنية - التي قد تتعرض لها المجتمعات من جراء التقليد والقرصنة. وعليه، فإننا نقترح أن يعدّ المكتب الدولي دراسة تحدّد المبادرات الجارية التي تستهدف تلامذة المدارس وأن يعرض الدراسة في الدورة العاشرة للجنة.
5. وبالإضافة إلى ما سبق، فإننا نقرّ بأن الدول الأعضاء قد واصلت العمل في مجال إدكاء الوعي، ونعتقد أن التبادل حول تلك الجهود سيكون قيماً بالنسبة إلى الدورة العاشرة للجنة، ومن شأنه أن يكمل نتائج الدراسة.

[يلي ذلك المرفق الثاني]

اقترح مجموعة جدول أعمال التنمية

(اقترح قُدِّم أصلاً لمناقشة العمل المقبل خلال الدورة السادسة للجنة، الوثيقة WIPO/ACE/6/11، الفقرة 11)

مناقشة حول كيفية تكثيف وتحسين المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال الإنفاذ، بما في ذلك:

"1" تقييم الطريقة التي تعكف بها الويبو على دعم مفهوم "إدكاء احترام الملكية الفكرية" في أنشطتها المتعلقة بالمساعدة التقنية والتشريعية؛

"2" قائمة "بالقصص الناجحة" فيما يتعلق بالمساعدة التقنية وبناء القدرات في هذا المجال؛

"3" المساعدة التشريعية الرامية إلى الحيلولة دون إساءة استعمال إجراءات الإنفاذ مثل "الدعاوى الصورية"؛

"4" المساعدة التشريعية في صياغة القوانين الوطنية المتعلقة بالإنفاذ والتي تأخذ في الحسبان استعمال مواطن المرونة ومختلف الظروف الاجتماعية والاقتصادية والتقاليد القانونية الخاصة بكل بلد.

[نهاية المرفق الثاني والوثيقة]